



联合国
粮食及
农业组织

Food and Agriculture
Organization of the
United Nations

Organisation des Nations
Unies pour l'alimentation
et l'agriculture

Продовольственная и
сельскохозяйственная организация
Объединенных Наций

Organización de las
Naciones Unidas para la
Alimentación y la Agricultura

منظمة
الأمم المتحدة
للأغذية والزراعة

A

الاجتماع الثالث للأطراف في الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء
الصادر عن منظمة الأغذية والزراعة في عام 2009

31 مايو/أيار - 4 يونيو/حزيران 2021
بروكسيل، بلجيكا

نتائج الاجتماع الثاني للأطراف في الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء

إن الأطراف مدعوة إلى القيام بما يلي:

الإحاطة علمًا بنتائج الاجتماع الثاني للأطراف في الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء.

أولاً - مقدمة

1- انعقد الاجتماع الثاني للأطراف في الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه الصادر عن منظمة الأغذية والزراعة في عام 2009 (الاتفاق) في سانتياغو، تشيلي، خلال الفترة من 3 إلى 6 يونيو/حزيران 2019. وتقدم وثيقة العمل هذه موجزًا للنتائج التي خلص إليها الاجتماع، بما يشمل القرارات التي اتخذتها الأطراف.

ثانيًا - نتائج الاجتماع الثاني للأطراف

- 2- اللائحة الداخلية لاجتماعات الأطراف:
- (أ) اعتمدت الأطراف اللائحة الداخلية لاجتماعات الأطراف.
- 3- حالة الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء الصادر عن المنظمة في عام 2009 والمستجدات في مجال تنفيذه.
- (أ) أشارت الأطراف إلى أنّ هذه الزيادة في عدد الأطراف وإنّ كانت تشكل إنجازًا هامًا، فإنّ التنفيذ الفعلي للاتفاق يستوجب اعتماده على نحو أكبر ودعت الجهات التي لم تنضمّ إليه بعد إلى القيام بذلك.
- (ب) وأقرّ الاجتماع بالتحديات التي تواجهها الأطراف في تنفيذ الاتفاق على نحو فعّال، لا سيما الأطراف من الدول النامية بما فيها الدول الجزرية الصغيرة النامية؛ وبأنّ التحديات التي تعترض الأطراف متنوعة وتتطلب بالتالي اتخاذ تدابير محددة لمواجهتها بالشكل المناسب؛
- (ج) وأحاط الاجتماع علمًا بالتقدم المحرز في تنفيذ التدابير التي تتخذها دولة الميناء في المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك، وشجّعت الأطراف على الترويج لمواصلة اعتماد تدابير دولة الميناء في المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك حيثما لا تكون موجودة فعلاً. وعلاوة على ذلك، حثت الأطراف على تعزيز مواءمة التدابير القائمة للمنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك مع المعايير الدنيا للاتفاق، بما يكفل تنفيذها ورصدها والامتثال لها.
- 4- نقل المعلومات وتبادلها إلكترونياً ونشرها.
- (أ) اعتمدت الأطراف تطبيقي الاتفاق التجريبيين للموانئ المعينة وجهات الاتصال اللذين استحدثتهما المنظمة. ودعا الاجتماع الأطراف التي لم تحمّل بعد معلومات بشأن الموانئ المعينة وجهات الاتصال الوطنية إلى القيام بذلك. ودعت الدول التي تتمتع بصفة مراقب إلى تحميل معلومات حول جهات الاتصال الوطنية لتيسير تنفيذ الاتفاق؛
- (ب) وفي ما يتعلق بالنظام العالمي لتبادل المعلومات، طلبت الأطراف من المنظمة القيام بما يلي:

- (1) وضع نموذج أولي للنظام العالمي لتبادل المعلومات بحلول الاجتماع القادم لمجموعة العمل الفنية المعنية بتبادل المعلومات، وأُعربت عن تحييدها استحداث نظام عالمي لتبادل المعلومات يعمل كنظام متكامل يستخدم نهجًا معياريًا وتدرجيًا للتنفيذ؛
- (2) وإعطاء مزيد من التفاصيل للأطراف عن نتائج دراسة الجدوى الخاصة بالنظام العالمي لتبادل المعلومات، بما في ذلك تكاليف الاستحداث وتكاليف التشغيل والمسائل المتعلقة باللغة وحماية البيانات والإطار الزمني وبرنامج العمل بخصوص التنفيذ، على أن تجري مناقشة ذلك خلال الاجتماع المقبل لمجموعة العمل.
- (ج) وشجعت الأطراف المنظمة على أن تختبر بشكل شامل النموذج الأولي للنظام العالمي لتبادل المعلومات في عدد من الأقاليم بما يضمن تمكين الأطراف التي لها ظروف مختلفة من تقييم جدواه والحد من الأعباء.
- (د) ووافقت الأطراف على ما يلي:
- (1) ضرورة أن يبدأ تشغيل النظام العالمي لتبادل المعلومات في أقرب وقت ممكن. ولاستيفاء متطلبات الاتفاق على وجه الخصوص، ينبغي، كخطوة أولى وفي أقرب وقت ممكن، إكمال القدرة على القيام بشكل آمن بتبادل نتائج عمليات التفتيش الحساسة لإنفاذ القانون والمعلومات عن رفض الدخول إلى الموانئ؛
- (2) والمشاركة النشطة للدول يمكن أن تكون عنصرًا مهمًا لتعظيم إمكانات السجل العالمي لسفن الصيد وسفن النقل المبردة وسفن التموين دعمًا لعمل النظام العالمي لتبادل المعلومات.

5- متطلبات الدول النامية.

- (أ) اعتمدت الأطراف اختصاصات آليات التمويل المدرجة ضمن الجزء 6 من الاتفاق؛
- (ب) وشجعت الأطراف بهذا الصدد المنظمة على مواصلة عملها لاستحداث البوابة الخاصة بتنمية القدرات حرصًا على كفاءة استخدام الموارد المتاحة وتجنبًا لتكرار الجهود؛
- (ج) وأكّدت الاجتماع مجددًا الحاجة إلى القيام بما يلي:
- (1) مواصلة الاعتماد على الدعم المتاح للعديد من الأطراف وغير الأطراف من الدول النامية وعلى تقديم هذا النوع من الدعم للأطراف وغير الأطراف من الدول النامية التي لم تحصل عليه بعد؛
- (2) ومواصلة توفير المساعدة الشاملة بما يلي احتياجات الدول النامية مع التركيز على السياسات والتشريعات والعمليات والرصد والمراقبة والإشراف، وإرساء الإطار والقدرات المؤسسية، بالإضافة إلى ضمان توفير التدريب المناسب؛
- (3) ومواصلة العمل في مجال التوعية بالصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم والآليات المتاحة لمكافحة.

(د) وأقرت الأطراف بما يلي:

- (1) أهمية مختلف الخيارات المتاحة لآليات التمويل، بما في ذلك حساب (حسابات) الأمانة لدعم الأغراض الواردة في الفقرة 17 من الاختصاصات، ولا سيما ارتباطها المباشر بالبرنامج العالمي للمنظمة لتنمية القدرات لدعم تنفيذ الاتفاق والصكوك المكتملة لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم؛
- (2) وقيمة ليس فقط المساهمات المالية ولكن أيضا التعاون لتقديم المساعدة الفنية وتبادل أفضل الممارسات. وأقرت الأطراف أيضا بأهمية الجهود المبذولة خارج إطار صندوق المساعدة التابع للاتفاق وإن كانت دعماً للمادة 21 من الاتفاق، ولا سيما المساعدة الفنية والمالية الثنائية والمتعددة الأطراف من قبل عدد من الأطراف، بالإضافة إلى الدعم المقدم من خلال المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك وغيرها من أجهزة مصايد الأسماك الإقليمية.

-6 رصد تنفيذ الاتفاق واستعراضه وتقييمه.

(أ) اعتمدت الأطراف الاستبيان لاستعراض وتقييم كفاءة الاتفاق؛

- (ب) واتفقت الأطراف على ضرورة إطلاقه خلال الأسبوع الأول من شهر يونيو/حزيران 2020، على أن يبقى مفتوحاً للرد عليه حتى الأول من سبتمبر/أيلول 2020. وإضافة إلى ذلك، طلبت الأطراف من الأمانة أن تدعو أجهزة مصايد الأسماك الإقليمية إلى تقديم معلومات عن تنفيذها للاتفاق؛
- (ج) وأشارت الأطراف إلى أنّ الاستبيان يشكّل أداة أولية يمكن استخدامها في عملية رصد واستعراض كفاءة الاتفاق وأنه يجوز تعديله وتكييفه بما يتناسب مع الاحتياجات المعيّنة عنها من جانب الأطراف.